[60] (5908) 10 - وعن يزيد بن خليفة قال: رآني أبو عبد الله (عليه السلام) أطوف حول الكعبة وعلى برطلة فقال: لا تلبسها حول الكعبة فإنها من زي اليهود. (5909) 11 - وعن الحسين بن المختار قال: قال لي أبو الحسن الاول (عليه السلام): اعمل لي قلنسوة ولا تكن مصبغة (1) فإن السيد مثلي لا يلبس المصبغ (2)، والمصبع (3): المكسر بالظفر. 32 - باب استحباب اتخاذ النعلين واستجادتهما. (5910) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: أول من اتخذ النعلين إبراهيم (عليه السلام). (5911) 2 - وبهذا الاسناد قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من اتخذ نعلا فليستجدها. (5912) 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): استجادة

_____ 10 - مكارم الاخلاق: 121. 11 - مكارم الاخلاق: 121. (1) في المصدر: مصنعة. (1 و 2) في المصدر: المصنع، وتقدم ما يدل على ذلك في الحديث 6 و 12 من الباب 10 والباب 20 و 42 من ابواب لباس المصلي. الباب 32 فيه 6 احاديث 1 - الكافي 6: 462 / 2. 2 - الكافي 6: 462 / 3. 3 - الكافي 6: 462 / 1. (*)
